

بسم الله الرحمن الرحيم
القانون التجاري - من محاضرة 8-14 (الجزء 2 من 2)

(1) كالبضائع والمهمات هي من عناصر المحل :

- المادية

- التفاعلية

- المعنوية

(2) الاتصال بالعملاء والسمعة التجارية والاسم التجاري ، هي من عناصر المحل :

- المعنوية

- المادية

- التفاعلية

(3) العناصر المعنوية لا يلزم توافرها في كل محل لكي يعتبر من قبيل المحال التجارية، وانما يكفي أن يوجد منها عنصراً أكمل

- خمسة عناصر

- واحداً أو أكثر

- عنصرين على الأقل

(4) احدى عناصر المحل التجاري الذي يجب أن يتوافر في كافة المحال التجارية

- الاتصال بالمساهمين

- الاتصال بالشركاء

- الاتصال بالعملاء

(5) به اعتياد واستقرار بعض الأشخاص في التعامل مع تاجر معين، وهو:

- الاتصال بالعملاء

- الاتصال بالشركاء

- الاتصال بالمساهمين

(6) قدرة المحل التجاري علي اجتذاب العملاء العابرين وذلك بسبب موقعه أو جودة منتجاته .

- الاتصال بالعملاء

- الاسم التجاري

- السمعة التجارية

(7) الحقوق التي ترد علي براءات الاختراع أو الرسوم والنماذج الصناعية أو العلامات التجارية.

- الاسم التجاري

- حقوق الملكية الصناعية

- (8) يقوم المؤلف باستغلال حقه بنفسه, وفي هذه الحالة يعتبر هذا الاستغلال عملاً أكمل
- مدنياً لأنه من قبيل الإنتاج الذهني
 - تجارياً لأنه من قبيل الإنتاج الذهني
 - مالياً لأنه من قبيل الإنتاج الذهني

- (9) حدد النظام المدة الكافية لاستئثار المؤلف بحق الاستغلال المالي فكم هي؟
- مدة حياته ثم عشرين سنة بعد وفاته
 - مدة حياته ثم خمسين سنة بعد وفاته
 - مدة حياته ثم عشرة سنة بعد وفاته

- (10) ملكية غير مادية, وقيمة متعلقة بأهمية الزبائن المتعاملين معه, وعملاء المحل مرتبطين بالميزات الشخصية للتاجر وبعناصر أخرى ليست لها علاقة بشخصيته, وإن قيمة المحل تتعلق بالمكان المختار, خاصة إذا كان البيع بالتجزئة أو بعنوان المحل الذي يشد إليه الجمهور, وكذا بكمية المعدات
- المحل المقابل
 - المحل التجاري
 - المحل الماكسي

- (11) ضرورة التفرقة بين المحل التجاري باعتبار وحدة مستقلة, وبين عناصرها المختلفة الداخلية في تكوينه وأن حق التاجر على متجره ليس إلا حق ملكية معنوية يرد على أشياء غير مادية
- نظرية المجموع الواقعي
 - نظرية الملكية المعنوية
 - نظرية الذمة المالية

- (12) أحد التالي ليست من الموارد المالية للغرفة التجارية:
- رسوم الإصدار والتصديق على الشهادات والمحركات التي يقدمها التجار والصناع للغرفة
 - التبرعات والهبات والإعانات الأهلية والحكومية
 - نتاج تحصيل الزكاة من المداخل السنوية

- (13) أي من التالي ليس من شروط عضوية مجلس إدارة الغرفة
- أن يكون سعودي
 - أن يكون جامعي
 - ألا يقل عمره عن 30 سنة

- (14) يشكل مجلس الإدارة من عدد لا يقل عن أعضاء ولا يزيد عن عضواً
- 19 - 6 -
- 18 - 6 -

(15) ويقوم وزير التجارة بتعيين نسبة من أعضاء إدارة الغرفة التجارية والصناعية بالاتفاق مع وزير الصناعة والكهرباء، وهي:

- ثلثي

- ثلث

- ربع

(16) مدة عضوية مجلس الإدارة

4 -

- 5

- 6

(17) علي كل من يتم قيده في السجل التجاري أن يودع لدي مكتب السجل المختص خلال يوما من تاريخ القيد شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية التي يقع في دائرتها محله الرئيسي أي أنه لا يعتد بعملية القيد في السجل التجاري في حالة عدم الاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية .

- 15

- 20

30 -

(18) في حالة شطب السجل التجاري و على العضو التظلم خلال 15 يوم من تاريخ اخطاره الى:

- وزير التجارة

- وزير الصناعة

- وزير التجارة و الصناعة

(19) تنقسم الغرف التجارية الصناعية بالمملكة إلى انواع

3 -

- 4

- 5

(20) حال وقوع احي حالات شب القيد ان يقدم طلب شطب خلال فترة محددة وهي:

90 -

- 60

- 30

(21) في حال شطب القيد له ان يعترض خلال فترة محددة وهي:

30 -

- 40

(22) ما هي العقوبات الجنائية لمخالفات نظام السجل التجاري ؟

- قد تصل 40 الف

- قد تصل 50 الف

- قد تصل 60 الف

(23) لجنة العقوبات تشكل بأمر من

- وزير الصناعة

- وزير التجارة

- وزير الزراعة

(24) لجنة العقوبات تتكون من افراد واحد منهم ، اكمل الفراغات

- خمسة ، مستشارا قانونيا

- اربعة ، مستشارا قانونيا

- ثلاثة ، مستشارا قانونيا